

127641 - هل تهدي الطيب لامرأة تخرج متعطرة به في الشارع؟

السؤال

هل يجوز أن تهدي عطر لامرأة أخرى؟
علما بأن المرأة المهدي إليها تذهب إلى الشارع وهي متعطرة بهذا العطر، وهل يلحق صاحب الهدية إثم؟

الإجابة المفصلة

“إهداء الطيب إلى المرأة لا بأس به؛ لأن الهدية تجلب المودة والمحبة، وللمهدي أجر، وإذا استخدمت المرأة المهدي إليها هذا الطيب على وجه محرم فالإثم عليها، لكن إذا كانت المهدي قد عرفت أن المهدي إليها تستعمل من هذا الطيب في الخروج إلى السوق فلا يجوز ذلك لها؛ لأن ذلك من باب المعونة على الإثم والعدوان؛ وقد قال تعالى: (وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ) المائدة/2” انتهى .

“مجموع فتاوى ابن باز” (20/62) .